[235] محمدا " رسول ا صلى ا عليه وآله فلا يعد 2، وإن كان لم يتشهد قبل أن يحدث فليعد. (9210) 7 - عبد ا بن جعفر في (قرب الإسناد). عن عبد ا بن الحسن، عن جده علي ابن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال. سألته عن الرجل يكون في الصلاة فيعلم أن ريحا " قد خرجت فلا يجد ريحها ولا يسمع صوتها ؟ قال. يعيد الوضوء والصلاة، ولا يعتد بشئ مما صلى إذا علم ذلك يقينا ". (9208) 8 - وعنه، عن علي بن جعفر، عن أخيه قال: وسألته عن رجل وجد ريحا " في بطنه فوضع يده على أنفه وخرج من المسجد حتى أخرج الريح من بطنه، ثم عاد إلى المسجد فصلى فلم يتوضأ، هل يجزيه ذلك ؟ قال. لا يجزيه حتى يتوضأ ولا، يعتد بشئ مما صلى ورواه علي بن جعفر في كتابه 1 وكذا الذي قبله. أقول وتقدم ما يدل على ذلك في النواقض في أحاديث كثيرة 2. (9209) 9 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده، عن الفضيل بن يسار قال. قلت لأبي جعفر (عليه السلام). أكون في الصلاة فأجد غمزا " في بطني أو أذى أو ضربانا " ؟ فقال انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلاتك ما لم تنقض الصلاة بالكلام متعمدا "، وإن تكلمت ناسيا " فلا شئ عليك فإنما هو.

_____ 2 التهذيب. فلا يعيد (هامش المخطوط. 7 - قرب الإسناد. 29. ومسائل علي بن جعفر. 184 / 358. 8 - قرب الأسناد. 29. 1 مسائل علي بن جعفر. 184 / 359. 2 تقدم في الحديث 7 و 9 من الباب 1 وفي الحديث 6 و 8 من الباب 2 من أبواب النواقض. 9 - الفقيه 1. 240 / 1060. (*) _____